

سنن أبي داود

2851 - حدثنا عثمان بن أبي شيبة قال ثنا عبد الله بن نمير قال ثنا مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم .
عليك أمسك مما فكل الله اسم وذكرت أرسلته ثم باز أو كلب من علمت ما " قال A النبي أن Y
" قلت وإن قتل ؟ قال " إذا قتله ولم يأكل منه شيئاً فإنما أمسكه عليك " .
قال أبو داود الباز إذا أكل فلا بأس به والكلب إذا أكل كره وإن شرب الدم فلا بأس به .
منكر فإنه باز أو قوله إلا صحيح K